

لسان العرب

(ولث) الولثُ عَقْدُ الْعَهْدِ بين القوم وقيل هو ضَعْفُ الْعُقْدَةِ يقال وَلَثَ لي وَلَثَاءً لم يُحْكَمْ به أَيْ عَاهَدَنِي يَقَال وَلَثَ مِنْ عَهْدِ أَيْ شَيْءٌ قِيلَ وَالْوَلْثُ عَقْدٌ لَيْسَ بِمَحْكَمٍ وَلَا مُؤَكَّدٌ وَهُوَ الضَّعِيفُ وَمِنْهُ وَلَثَ السَّحَابُ وَهُوَ الذَّكَدَى الْيَسِيرُ وَقِيلَ الْوَلْثُ الْعَهْدُ الْمَحْكَمُ وَقِيلَ الْوَلْثُ الشَّيْءُ الْيَسِيرُ مِنَ الْعَهْدِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ شِرَاءَ سَبْيِ زَابِلٍ وَقَالَ ابْنُ عُثْمَانَ وَلَثَ لَهُمْ وَلَثَاءً أَيْ أَعْطَاهُمْ شَيْئًا مِنَ الْعَهْدِ وَيُقَالُ وَلَثْتُ لَكَ أَلَيْتَ وَلَثَاءً أَيْ وَعَدْتُكَ عِدَّةً ضَعِيفَةً وَيُقَالُ لَهُمْ وَلَثُ ضَعِيفٌ وَلَثُ مُحْكَمٌ وَقَالَ الْمُسَيْبُ بْنُ عَالِسٍ فِي الْوَلْثِ الْمَحْكَمِ كَمَا امْتَدَنَعَتْ أَوْلَادُ يَزِيدٍ مِنْكُمْ وَكَانَ لَهَا وَلَثُ مِنَ الْعَقْدِ مُحْكَمٌ الْجَوْهَرِيُّ الْوَلْثُ الْعَهْدُ بَيْنَ الْقَوْمِ يَقَعُ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ وَيَكُونُ غَيْرَ مُؤَكَّدٍ يَقَالُ وَلَثَ لَهُ عَقْدًا وَالْوَلْثُ الْيَسِيرُ مِنَ الضَّرْبِ وَالْوَجَعِ وَقِيلَ الْبَقِيَّةُ مِنْهُ وَقَدْ وَلَثَ وَلَثَاءً وَلَثَ وَقِيلَ الْوَلْثُ كُلُّ يَسِيرٍ مِنْ كَثِيرٍ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَبِهِ فَسَّرَ قَوْلَ عُمَرَ بْنِ الْوَلَدِ الْجَالُوتِ وَفِي رِوَايَةِ الْجَائِلِيِّ لَوْلَا وَلَثُ لَكَ مِنْ عَهْدٍ لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ أَيْ طَرَفْتُ مِنْ عَقْدٍ أَوْ يَسِيرٍ مِنْهُ وَأَمَّا ثَعْلَبُ فَقَالَ الْوَلْثُ الضَّعِيفُ مِنَ الْعُهُودِ أَبُو مَرْةٍ الْقَشِيرِيُّ الْوَلْثُ مِنَ الضَّرْبِ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ جِرَاحَةٌ فَوْقَ الثِّيَابِ قَالَ وَطَرَقَ رَجُلٌ قَوْمًا يَطْلُبُ امْرَأَةً وَعَدَّتْهُ فَوَقَعَ عَلَى رَجُلٍ فَصَاحَ بِهِ فَاجْتَمَعَ الْحَيُّ عَلَيْهِ فَوَلَدَتْهُ ثُمَّ أُفْلِتَتْ وَالْوَلْثُ بَقِيَّةُ الْعَجِينَ فِي الدَّسِيسَةِ وَبَقِيَّةُ الْمَاءِ فِي الْمُسْقَرِّ وَالْفَضْلَةُ مِنَ النَّبِيذِ تَبْقَى فِي الْإِنَاءِ وَهُوَ الْبَسِيلُ وَالْوَلْثُ الْقَلِيلُ مِنَ الْمَطَرِ وَأَصَابَنَا وَلَثُ مِنْ مَكْرٍ أَيْ قَلِيلٌ مِنْهُ وَوَلَدَتْهُنَا السَّمَاءُ وَلَثَاءً بَلَدَتْهُنَا بِمَطَرٍ قَلِيلٍ مُشْتَقٌّ مِنْهُ التَّهْذِيبُ وَالْوَلْثُ بَقِيَّةُ الْعَهْدِ فِي الْحَدِيثِ لَوْلَا وَلَثُ عَهْدٍ لَهُمْ لَفَعَلْتُ بِهِمْ كَذَا قَالَ ابْنُ شَمِيلٍ يَقَالُ دَبَّرْتُ مَمْلُوكِي إِذَا قُلْتُ هُوَ حُرٌّ بَعْدَ مَوْتِي إِذَا وَلَدَتْهُ لَهْ عِتْقًا فِي حَيَاتِكَ قَالَ وَالْوَلْثُ التَّوْجِيهِ .

(* قوله « والولث التوجيه » كذا بالأصل والقاموس وسكت عليه الشارح وبهامش الشارح المطبوع معزواً لحاشية الفاسي ما نصه قوله التوجيه صحته الترجية بزنة تبصرة) إِذَا قُلْتُ هُوَ حُرٌّ بَعْدِي فَهُوَ الْوَلْثُ وَقَدْ وَلَدَتْ فَلَانٌ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا وَلَثَاءً أَيْ وَجَّهَ قَالَ رُؤْبَةُ وَقُلْتُ إِذَا أَغْبَطَ دَيْنٌ وَالِثُ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَيْ دَائِمٌ كَمَا يَلِيثُ وَنَهْ بِالضَّرْبِ الْأَصْمَعِيُّ وَلَدَتْهُ أَيْ ضَرَبَهُ ضَرْبًا قَلِيلًا وَوَلَدَتْهُ بِالْعَصَا يَلَاثُ وَلَثَاءً أَيْ ضَرَبَهُ وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِهِ إِذَا أَغْبَطَ دَيْنٌ وَالثَّ أَسَاءَ رُؤْبَةُ فِي هَذَا لِأَنَّهُ إِنْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ

يؤكد أَمْر الدَّيْن وقال غيره يقال دَيْنٌ والثُّ أَيْ يتقلده كما يتقلد العهد